

البنك المركزي المصري

القاهرة في ١٩

اتفاق

بين الجمهورية العربية المتحدة ومملكة الدانمارك بشأن التمويض
عن المصالح الدانماركية المعقود في ١٢ يونيو سنة ١٩٦٥

إقرار رقم

مقدم من _____ إلى البنك الأهلي الدانماركي
(اسم البنك التجاري)
كوبنهاجن
ختم التمويضات المستحقة لـ _____

عدد	فئة الأموال والحقوق والمصالح	القانون المنظم للحالة في ج.ع. ٢٠	التمويض عن الوحدة	التمويض عن الفئة

المبلغ الإجمالي للتمويضات المستحقة

المودع في المائة منها بالحساب الخاص

مواصفة إدارة رقابة النقد رقم _____ بتاريخ ١٩

وزارة الخارجية

قرار

بشأن الاتفاق الخاص بتعديل اتفاق القرض المعقود بين
حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة
الأمريكية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٤٦ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ
٥ فبراير سنة ١٩٦٦ بشأن الموافقة على الاتفاق الموقع في واشنطن بتاريخ
٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٥ والخاص بتعديل اتفاق القرض المعقود بين حكومة
الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (بنك
التصدير والاستيراد الأمريكي) لتمويل توريد خمسين قاطرة ديزل من شركة
جنرال موتورز الأمريكية .

قرر :

مادقوحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الموقع في واشنطن بتاريخ
٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٥ والخاص بتعديل اتفاق القرض المعقود بين حكومة
الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (بنك
التصدير والاستيراد الأمريكي) لتمويل توريد خمسين قاطرة ديزل من شركة
جنرال موتورز الأمريكية ويعدل به اعتبارا من ٢٤ فبراير سنة ١٩٦٦ .
محمود رياض

تعديل اتفاق

أبرم هذا الاتفاق المعدل وأصبح نافذ المفعول اعتبارا من يوم ٢٨ أكتوبر
سنة ١٩٦٥ بين كل من الجمهورية العربية المتحدة (ويشار إليها هنا فيما بعد
: ج.ع.م) وبنك التصدير والاستيراد بواشنطن (ويشار إليه هنا فيما بعد
Eximbank بصفته وكالة من الولايات المتحدة الأمريكية .
وينص على :حيث إن الاتفاق الموقع في ١٦ أكتوبر ١٩٦٣ بين كل من ج.ع.م
و Eximbank بمنح ج.ع.م قرضا بمبلغ اثني عشر مليونا وخمسمائة
ألف دولار (١٢,٥٠٠,٠٠٠ دولار) لمساعدتها في تمويل البنود المنصوص
عنها في الاتفاق المذكور ، وحيث إن ج.ع.م . قد أصدرت ثلاثة
سندات اذنية لصالح Eximbank مؤرخة في ١٩ مايو سنة ١٩٦٤
الأول بمبلغ ٧,٩٧٨,٦٠٠ دولار (فقط سبعة ملايين وتسعمائة وثمانية وسبعون
ألفا وستمائة دولار) والثاني بمبلغ ٢,٠١٣,٨٤٠ دولار (فقط مليونان وثلاثة عشر
ألفا وثمانمائة وأربعون دولار) والثالث بمبلغ ٢,٥٠٧,٥٦٠ دولار (فقط
مليونان وخمسمائة وسبعة ألفا وخمسمائة وستون دولار) .وحيث إن الاتفاق المذكور والسندات الاذنية تنص على سداد أصل
القرض على (١٦) سنة عشر قسطا نصف سنوي متساوي تبدأ في أول
مارس سنة ١٩٦٥وحيث إن ج.ع.م طلبت تأجيل سداد الدفعات المقدمة من الأصل
لمدة عام ووافق Eximbank على هذا الطلب .بناء عليه وفي ضوء التعهدات والمواثيق المتبادلة والواردة هنا فإن الطرفين
قد وافقا على ما يلي :

(مادة ١)

التعديل

عندما يصبح هذا التعديل ساري المفعول فإن المادة (٣) من الاتفاقية
الموقعة في ١٦ أكتوبر ١٩٦٣ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبنك
التصدير والاستيراد الأمريكي سوف تعدل بحذف التاريخ أول مارس
سنة ١٩٦٥ وإضافة التاريخ أول مارس ١٩٦٦ بدلا منه في كل من الإضافة
والملاحق "أ" .

وتأكيداً لذلك عملت الأطراف المعنية هذا على تنفيذ هذا الاتفاق المعدل تنفيذاً متكاملاً من نسختين في واشنطن بولاية كولومبيا في الولايات المتحدة الأمريكية ابتداء من التاريخ الأول المبين عاليه .

الجمهورية العربية المتحدة

امضاء : مصطفى كامل

الوظيفة : سفير الجمهورية العربية المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية .

بنك التصدير والاستيراد بواشنطن

امضاء : ر . م . راوترى

السكرتير

R.M. Rowntree

وزارة الخارجية

قرار

بشأن اتفاق الدفع والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية العربية السورية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٣٣٧٦ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ ٣٠ أغسطس سنة ١٩٦٦ بشأن الموافقة على اتفاق الدفع والكتاب المتبادل الملحق به والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٦/٦/٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية العربية السورية ،

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق الدفع والكتاب المتبادل الملحق به والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٦/٦/٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية العربية السورية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ ١٦ يناير سنة ١٩٦٧

محمد رياض

(مادة ٢)

سريان مفعول هذا التعديل

يصبح هذا التعديل ساري المفعول عندما يتسلم Eximbank المستندات الآتية بشكل ومضمون يرتضيها :

(١) سندات اذنية جديدة طبقاً لهذا التعديل بالقيمة الاجمالية لمبلغ ١٢,٥٠٠,٠٠٠ دولار (فقط اثني عشر مليوناً وخمسة الف دولار) بالشروط الواردة بالمادة (٣) من الاتفاق الموقع في ١٦ أكتوبر ١٩٦٣ بين ج.ع.م. و Eximbank بدلا من السندات الاذنية الخاصة بالج.ع.م المؤرخة ١٩ مايو ١٩٦٤ والتي في حوزة Eximbank الآن .

(٢) كل الفوائد المستحقة على الأرصدة القائمة بموجب السندات الاذنية السالفة الذكر التي في حوزة Eximbank الآن حتى التاريخ الذي تقدم فيه ج.ع.م. السندات الجديدة .

(٣) شهادة تفويض بالسلطة لكل من الشخص أو الأشخاص :

(أ) الشخص الذي وقع هذا الاتفاق المعدل بالنيابة عن الج.ع.م .

(ب) الشخص الذي يقوم بتنفيذ السندات الاذنية نيابة عن الج.ع.م. وكذلك نموذج من صورتين للتوقيعات المعتمدة لكل شخص .

(٤) شهادة من وزير العدل في ج.ع.م. بسلامة الاجراءات القانونية تبين بشكل يرتضيه المجلس العام في Eximbank أن هذا الاتفاق المعدل قد اعتمد اعتماداً متكاملاً من جانب ج.ع.م. وأنه ملزم لهذا قانوناً طبقاً لنصوصه وأن السندات الاذنية الجديدة قد نفذت بطريقة سليمة عند تسليمها إلى Eximbank وأنها تشكل التزاماً متكاملاً من الناحية القانونية وملزماً للج.ع.م. طبقاً لنصوصها .